التورق المصرفي آخر انحرافات المصارف الإسلامية
- دراسة تحليلية للأنشطة التمويلية لبنك إسلام ماليزيا (1988-2016)-

Bank wire the latest deviations of Islamic banks
-Analytical study of the financing activities of Bank Islam Malaysia (1988-2016)-

زين الدين بن عامر [1] *، أحمد عمان [2]

[1] جامعة غرداية (الجزائر).

[2] جامعة قسنطينة (الجزائر).

تاريخ الاستلام: 2018/12/27 **تاريخ القبول:** 2020/01/04 **تاريخ النشر:** 2020/03/18

ملخص:

حاولنا من خلال هذه المقال تسليط الضوء على بعض الانحرافات التي وقعت فيها المصارف الإسلامية عند القيام بنشاطاتها التمويلية، والتي أخرجتها عن السكة التي رسمتها الشرعية الإسلامية لها من خلال فقه المعاملات المالية الإسلامية، و دعا إليها أوائل المنظرين لفكرة الصيرفة الإسلامية، وتتمثل الانحرافات التي تناولناها بالدراسة تهميش صيغ المشاركات ،التركيز الاستثماري ،والاعتماد على الصيغ المحرمة والمشبوهة فعرفنا طبيعة هذه الانحرافات وأسبابها ودرجة خطورتها وكيفية تصحيح هذه الانحرافات مع الإسقاط في كل ذلك على الأنشطة التمويلية لمصرف إسلام ماليزيا وبالتركيز على خطورة الانحراف الثالث المتمثل في الاعتماد على الصيغ المشبوهة والمحرمة والتي يعتبر التورق المصرفي أهمها.

الكلمات المفتاحية: تورق مصرفي، مصارف إسلامية، انحراف، أنشطة تمويلية .

تصنيف JEL: *G29, G32*

Abstract:

In this article, we tried to shed light on some of the deviations that occurred in the Islamic banks in carrying out their financing activities, which they took out of the line drawn by the Islamic legitimacy through the jurisprudence of Islamic financial transactions and called by the early theorists of the idea of Islamic banking. The marginalization of the forms of participation, investment focus, and reliance on the forbidden and suspicious formulas, we knew the nature of these deviations and their causes and degree of seriousness and how to correct these deviations with the projection in all this on the financing activities of the Bank of Islam Malaysia and Focus on the seriousness of the third deviation of the reliance on suspicious and forbidden formulas, which is considered the most important banking Tawar.

Key words: Bank wire, Islamic banks, Deviation, Financing activities.

(JEL) Classification: *G32, G29*

مقدمة

* المؤلف المرسل: الإيميل: **zinoubenamerlive@gmail.com**

لقد ظهرت المصارف الإسلامية لحاجة الأفراد والمؤسسات والاقتصاد ككل إليها، ولتكون بديلا عن المصارف التقليدية، ولتجنب الناس آفة الربا، من خلال عملها على تقديم التمويلات الاستثمارية والخدمات المصرفية المختلفة الموافقة للشريعة الإسلامية، والمساهمة في دعم التنمية، و تجربتها في ذلك حديثة جدا إذا ما قورنت بتجربة العمل المصرفي التقليدي، ورغم حداثتها فإنها تتمتع بمتانة أسسها التي أنشئت عليها، والتي رسمها الشارع الحكيم لها واستمدتها من ثراء فقه المعاملات المالية الإسلامية، ولما كانت الأعمال البشرية تعتريها النقائص وتحيط بها الأخطاء ولا تسلم من النقض فإن تجربة المصارف الإسلامية لم تسلم من العيوب ولا الانتقادات، فقد كثر الكلام من قبل المتتبعين لشأن المصارف الإسلامية من الغيورين أو الحاقدين عليها، عن تجاوزات وقعت فيها عند القيام بوظائفها أو نشاطاتها التمويلية وصلت حد الانحراف عن السكة التي رسمتها الشريعة الإسلامية لها، والسؤال المطروح هنا:

إلى أي مدى انحرفت المصارف الإسلامية عن السكة التي رسمتها الشريعة الإسلامية لها عند القيام بنشاطاتها التمويلية؟ وما هي أهم هذه الانحرافات التي وقعت فيها؟

التساؤلات الفرعية:

- ما هي طبيعة وأسباب هذه الانحرافات وواقعها في مصرف إسلام ماليزيا، وخطورتها على عمل المصارف الإسلامية وكيفية تصحيحها؟

- أي هذه الانحرافات أشد خطورة على عمل المصارف الإسلامية؟

- كيف يعتبر التورق المصرفي آخر هذه الانحرافات؟ وما مدى خطورته؟

- وقبل ذلك كله ما هي المبادئ والأسس التي يقوم عليها التمويل المصرفي الإسلامي؟ وهل صيغ التمويل الإسلامي تتمتع بالتكامل والتنوع الذي تتطلبه الحياة الاقتصادية؟ وما هي الصيغ التي رأت الشريعة الإسلامية أفضليتها لدعم الحركة التنموية؟

سنحاول من خلال هذه الدراسة الاجابة على هذه التساؤلات من خلال أربع محاور هي:

1- الإطار النظري للدراسة؛

2- الانحراف الأول: تهميش صيغ المشاركات؛

3- الانحراف الثاني: التركيز الاستثماري؛

4- الانحراف الثالث: الاعتماد على الصيغ المحرمة والمشبوهة.

1- الإطار النظري للدراسة:

1-1- الكلمات المفتاحية :

1-1-1- التورق المصرفي:

لغة: التورق في اللغة من الورق بكسر الراء، وهي الفضة المضروبة أو غير المضروبة [1]، قال تعالى: "فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة....." (سورة الكهف: 19)

واستعمل التورق بداية في طلب النقود الفضية ثم توسع ليشمل طلب النقود الورقية، وهو استعمال لغوي صحيح مشتق من نفس الكلمة [2]، ومنه فالتورق في اللغة إذن: طلب الورق أو النقود بمختلف أنواعها فضية، ورقية أو غيرها و المتورق هو طالب الورق أو الدراهم أو النقود.

اصطلاحا: عرفه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بقوله: قيام المصرف بعمل نمطي يتم فيه بيع سلع (ليست من الذهب والفضة) من أسواق السلع العالمية أو غيرها، على المتورق بثمن آجل على أن يلتزم المصرف إما بشرط مكتوب في العقد صراحة أو بحكم العرف والعادة بأن ينوب عنه في بيعها إلى مشتري آخر بثمن حاضر وتسليم ثمنها للمتورق. [3]

1-1-2- المصارف الإسلامية:

هي" تلك المصارف التي تنصب وثائقها الأساسية على الالتزام بعدم مخالفة الأحكام الشرعية بالفعل أو الترك في توظيف الأموال، مع مراعاة الواقع والمصلحة الشرعية فيه". [4]

1-1-3- الانحراف :

لغة : هو الخُروجُ عَنْ جادَّةِ الصَّوابِ ، الابْتِعادُ عَنْها ، وَالانْحِرافُ مُصْطَلَحٌ في عِلْمِ النَّفْسِ الاجْتِماعِيِّ يَعْنِي الخُروجُ عَنْ ما هُوَ مأْلوفٌ وَمُتَعارَفٌ عَلَيْهِ مِنْ عادَاتٍ وَسُلوكٍ. [5]

والانحراف الذي نعنيه هنا هو ابتعاد المصارف الإسلامية في نشاطاتها التمويلية عن المنهج الذي رسمته الشريعة الإسلامية لها، والذي دعا إليه المنظرين الأوائل لفكرة الصيرفة الإسلامية .

1-2- مبادئ وأسس التمويل المصرفي الإسلامي:

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالمعاملات المالية بشكل كبير ووضعت لذلك جملة من المعايير التي تحكما وتتجلى من خلالها فلسفة التمويل المصرفي الإسلامي وأهم هذه المعايير :[6]

- ✓ **معيار الموافقة الشرعية** : و ينص على ضرورة استثمار المال مع مراعاة الضوابط الشرعية في ذلك، فالمال مال الله والإنسان مستخلف فيه ، ويجب استخدامه بعيدا عن ما حرم الله؛
- ✓ **المعيار الأخلاقي**: هناك مجموعة من القيم الأخلاقية التي يستوجب على المسلم الالتزام بها في تعاملاته المالية أهمها عدم الغش، وعدم أكل أموال الناس بالباطل؛

- ✓ **معيار التنمية:** فتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية هي الهدف الكبير من وراء استثمار الأموال وفق الشريعة الإسلامية، ويجب أن توجه المدخرات لتحقيق التنمية مع مراعاة أولويات الاستثمار وهي الضروريات والحاجيات ثم التحسينات؛
- ✓ **معيار ربط الكسب بالجهد** : إن اكتساب المال في الإسلام لا يكون إلا من خلال بذل الجهد
- ✓ **معيار الغنم بالغرم:** أي أنه لن تغنم حتى تتحمل المخاطرة أو "الخراج بالضمان" والتي تعني أن من ضمن أصل شيء فله ما يخرج منه من ربح أو خسارة والمصارف الإسلامية تتوقع المخاطر وتتحملها بالرغم من السعي لتقليلها؛

وأضاف وحيد عبدان وآخرون معيار النقود لا تلد نقود في المعاملات المالية الإسلامية، أي أن النقود لا تنمو إلاّ بفعل استثمارها.[7]

1-3- ثراء وتنوع وتكامل صيغ التمويل الإسلامي:

إن المصارف الإسلامية لها تشكيلة واسعة ومتنوعة ومتكاملة من الصيغ التمويلية تناسب كل الفئات وصالحة لجميع الظروف والأحوال.[8]

فصيغ المشاركات المتعددة كصيغة المشاركة بأنواعها والمضاربة بأنواعها بالإضافة للمساقات، المغارسة والمزارعة تسمح للمصارف الإسلامية بالدخول في شراكات متنوعة في شتى المجالات، وهذه الصيغ تنفرد بها المصارف الإسلامية وتميزها عن المصارف التقليدية.

وصيغ البيوع أو المتاجرة الكثيرة كالسلم، المرابحة، البيع الآجل، الاستصناع والإجارة وغيرها تسمح للمصارف الإسلامية بالقيام بدور الوساطة المالية لتمويل الأفراد والمؤسسات.

وفي الجانب الإنساني نجد **الصيغ القائمة على البر والاحسان** كالزكاة، القرض الحسن، الصدقات والوقف وبالتالي يشمل التمويل وفق الصيغ الإسلامية جميع المجالات ويكمل بعضها بعضا.

1-4- التعريف بمصرف إسلام ماليزيا:

مصرف إسلام ماليزيا Bank Islam Malaysia واختصارا BIMB، بدأ أعماله كأول مصرف إسلامي في ماليزيا يوم 1 جويلية سنة 1983، و أنشأ أساسا للمساعدة على تلبية الاحتياجات المالية للمسلمين في البلاد، ومواصلة تقديم خدماتها للسكان ككل، أنشأ برأس مال أولي مصرح به 500 مليون رينغيت ماليزي ورأس المال المدفوع منه 79.9 مليون رينغيت ماليزي، ارتفع رأس مال المصرف تدريجيا المصرح به إلى 2 مليار رينغيت ماليزي والمدفوع 563 مليون رينغيت ماليزي على التوالي وهو من المؤسسات المدرجة على اللوحة الرئيسية للبورصة في كوالالامبور.[9]

ملاحظة مهمة: تم اختيار هذا المصرف لإجراء الدراسة لتوافر المعلومات المطلوبة في تقاريره المالية خصوصا نسب التمويل بالصيغ المختلفة، مع ملاحظة أن هذه الورقة استثنت بعض السنوات من الدراسة وهي الممتدة بين 1983-1987م، لأن التقارير المالية لهذا المصرف خلال هذه الفترة كانت باللغة الماليزية الباهاسا فتعذر علينا ترجمتها للعربية، وتم الاكتفاء بالسنوات الممتدة مابين 1988و2016م.

2- الانحراف الأول: تهميش صيغ المشاركات

2-1- طبيعة الانحراف: إن هذا الانحراف يتمثل في تركيز المصارف الإسلامية على صيغ البيوع على حساب صيغ المشاركات في أنشطتها التمويلية إلى حد تنازلها تدريجيا عن صيغ المشاركات، حيث لم تعد تظهر في القوائم المالية للكثير من المصارف الإسلامية.

2-2- سبب اعتبار تهميش صيغ المشاركات انحرافا :

يعتبر التوسع في صيغ البيوع وتهميش صيغ المشاركات من قبل المصارف الإسلامية انحرافا، لأن المجتمع الإسلامي في حاجة لجميع الصيغ التي تقدمها المصارف الإسلامية، ولكل واحدة منها أهمية كبيرة، حيث تغطي جزءا من حاجات أفراد هذا المجتمع، فهذه الصيغ لها دور متكامل ولا يمكن الاستغناء عن أحدها، ولأفضلية صيغ المشاركات على صيغ البيوع في العمل المصرفي الإسلامي.

اتفقت آراء المنظرين الأوائل لفكرة العمل المصرفي الإسلامي على أن نظام المشاركات هو الأسلوب الأساسي الذي يجب أن تعتمد عليه المصارف الإسلامية في توظيف مواردها المالية، بل فكرة أفضلية صيغ المشاركات لم تكن مطروحة عند بداية العمل المصرفي الإسلامي لأن النموذج الذي طرحه المؤسسون قائم على صيغ المشاركات[10].

و تظهر أفضلية صيغ المشاركات من خلال ما يلي:[11]

- ✓ المشاركات ذات طابع تنموي مباشر، حيث يقدم المصرف فيها التمويل اللازم الذي يحتاجه العميل، لإنشاء مشاريع إنتاجية تسهم في زيادة الاستثمار الكلي في المجتمع، وتقديم القيمة المضافة؛
- ✓ يمكن لكل فرد الحصول على المال اللازم لتمويل مشروعه بشرط أن تكون له القدرة على العمل وبذل الجهد بالإضافة للأمانة ، و ذلك كفيل بتوفير مناصب شغل جديدة مما يساهم في القضاء على البطالة؛
- ✓ تتيح صيغ المشاركات للشباب عامة ولأصحاب الحرف وخرجي الجامعات الحصول على التمويل المطلوب دون تقديم ضمانات، وفي هذا تأكيد على دور العنصر البشري في النشاط الاقتصادي.

إضافة لما ذكر أحسن لحساسنة وعبد الواحد غردة فإن أفضلية صيغ المشاركات تظهر كذلك من خلال:

- ✓ تقدم المصارف الإسلامية التمويل طويل الأجل الذي يتناسب مع متطلبات التنمية من خلال صيغ المشاركات عكس صيغ البيوع التي توجه غالبا للتمويلات قصيرة الأجل؛[12]
- ✓ إن التعامل في المشاركات بأنواعها يرتبط بأصول ومنافع، ويحقق مبدأ التوازن بين الربح والمخاطرة، المنصوص عليه في قوله صلى الله عليه وسلم :" الخراج بالضمان " الذي استمد منه الفقهاء قاعدة (الغنم بالغرم) ففي المشاركات تتجلى صورة العدل في التمويلات فالعميل لا يتحمل المخاطرة؛[13]
- ✓ يجب أن ترتبط حركة التمويل بحركة النشاط الاقتصادي الحقيقي مع مراعات أولويات المجتمع الإسلامي بدءا بالضروريات فالحاجيات ،فالتحسينات[14]،ويكون ذلك بالتوسع في صيغ المشاركات والتقليل من تمويل النشاطات الاستهلاكية والكمالية والتي تُساهم في تطور المديونية.

كم و تجدر الاشارة أن التمويل عن طريق صيغة المرابحة ومن وراءها صيغ البيوع لا توجه للمشاريع الاقتصادية ذات النفع العام الخالقة للثروة بل توجه في الغالب لأغراض استهلاكية فردية غالبا.

2-3- خطورة هذا الانحراف على المصارف الإسلامية :

إن التنازل عن صيغ المشاركات والتوسع في صيغ البيوع يعتبرا انحرافا خطيرا للصيرفة الإسلامية لعدة اعتبارات هي:

- ✓ إن صيغ المشاركات هي ما يميز نشاط المصارف الإسلامية عن غيرها فهي جوهر العمل المصرفي الإسلامي أما صيغ البيوع فللمصارف التقليدية ما يماثلها؛
- ✓ هذا الانحراف قضى على التنوع والتكامل في الأنشطة التمويلية والذي يفترض تتمتع به المصارف الإسلامية ؛
- ✓ توقف المصارف الإسلامية عن دعم تنمية البلاد الإسلامية بتخليها عن صيغ المشاركات والتوسع في صيغ البيوع المشجعة على الاستهلاك أكثر والمتسببة في تفاقم المديونية.

2-4- واقع الانحراف الأول في مصرف إسلام ماليزيا:

لتوضيح طبيعة الانحراف الأول أكثر سنحاول من خلال هذا العنصر التعرف على نسب التمويل بصيغ المشاركات إلى إجمالي التمويل من قبل مصرف إسلام ماليزيا لتحديد مقدار تهميش هذه الصيغ من قبل هذا المصرف.

الجدول رقم 01: تطور نسبة التمويل بالمضاربة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالمضاربة RM'000	نسبة التمويل بالمضاربة إلى إجمالي التمويل		السنوات	إجمالي التمويل RM'000	لتمويل بالمضاربة RM'000	نسبة التمويل بالمضاربة إلى إجمالي التمويل %
1988	630602	486	%0.07		2001	5,452,885	18,770	%0.34
1989	695912	396	%0.05		2002	6144323	36806	%0.59
1990	843247	355	%0.04		2003	7194386	37614	%0.52
1991	828313	321	%0.03		2004	7,985,959	34,382	%0.43
1992	1052242	2243	%0.21		2005	10,350,738	21,994	%0.21
1993	1037634	2048	%0.19		2006	10311593	21316	%0.20
1994	1027096	3354	%0.32		2007	9888297	18150	%0.18
1995	1495267	11347	%0.75		2008	10,602,566	9,248	0.08%
1996	2046435	19878	%0.97		2009	10,711,003	8,934	0.08%
1997	2520480	18434	%0.73		2010	12,283,242	6,000	%0.04
1998	3096699	18468	%0.59		2011	14,563,795	6,000	%0.04
1999	3572791	18774	%0.52		16-12		0.00	0.00
2000	4161053	11520	%0.27					

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

المنحنى رقم 01: يوضح تطور نسبة التمويل بالمضاربة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

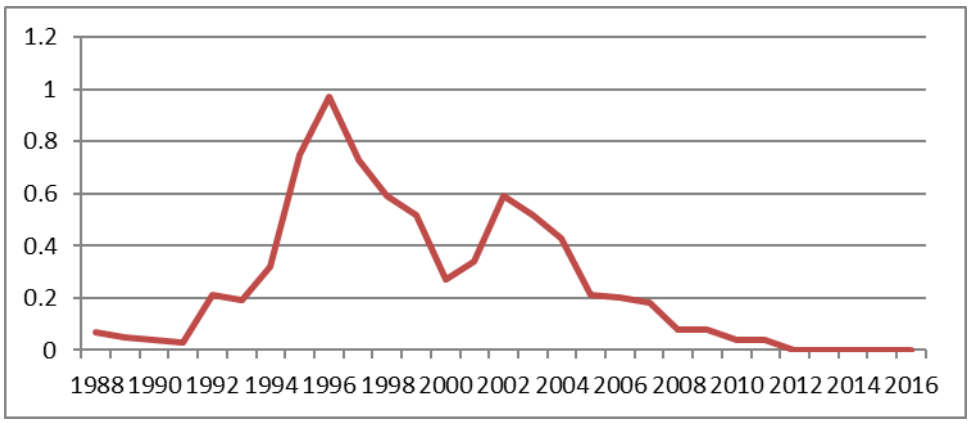

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

الجدول رقم 02: تطور نسبة التمويل بالمشاركة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالمشاركة RM'000	نسبة التمويل بالمشاركة إلى إجمالي التمويل%	السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالمشاركة RM'000	نسبة التمويل بالمشاركة إلى إجمالي التمويل%
1988	630602	99	%0.01	1999	3572791	20751	%0.58
1989	695912	99	%0.01	2000	4161053	17517	%0.42
1990	843247	99	%0.01	2001	5,452,885	177,075	%3.24
1991	828313	99	%0.01	2002	6144323	216934	%3.53
1992	1052242	3899	%0.37	2003	7194386	220588	%3.06
1993	1037634	18459	%1.77	2004	7,985,959	50,000	%0.62
1994	1027096	17709	%1.72	2005	10,350,738	50,000	%0.48
1995	1495267	17779	%1.18	2006	10311593	50000	%0.48
1996	2046435	19987	%0.97	2007	9888297	50000	%0.50
1997	2520480	20464	%0.81	16-08		0.00	%0.00
1998	3096699	12980	%0.41				

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

المنحنى رقم 02: يوضح تطور نسبة التمويل بالمشاركة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

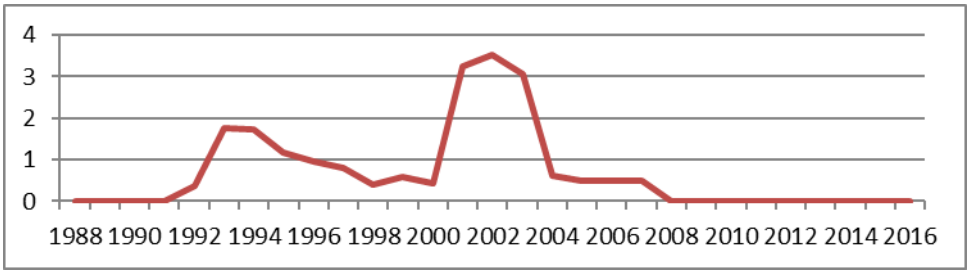

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا

انطلاقا من الجدولين والمنحنيين السابقين فإن مصرف إسلام ماليزيا ومنذ بداية نشاطه يعتمد على صيغتي المضاربة والمشاركة ولكن بنسب ضئيلة جدا لا ترقى للأهمية القصوى لهاتين الأداتين التمويليتين ،فنسبة اعتماد المصرف على صيغة المضاربة إلى إجمالي التمويل من سنة 1988م إلى 2011م تراوحت بين 0.03و 0.97 % كأعلى نسبة، لتختفي هذه الصيغة نهائيا من تعاملات المصرف بدءا من سنة 2012م، حيث لم تظهر في القوائم المالية للمصرف بين 2012و2016م، أما نسبة اعتماد المصرف على صيغة المشاركة إلى إجمالي التمويل من سنة 1988م إلى 2007م فقد تراوحت بين 0.01 و 3.53% ، وخلال هذه المدة كانت النسبة غالبا أقل من 01 % لتختفي هذه الصيغة كذلك بدءا من سنة 2008م حيث لم تظهر في تعاملات المصرف من 2008إلى 2016م.

2-5- أسباب الانحراف الأول:

إن المصارف الإسلامية ركزت بشكل لافت للانتباه على صيغ البيوع دون صيغ المشاركات ،بحثا عن إيجابيات صيغ البيوع وتجنبا لسلبيات صيغ المشاركات وفق التفصيل التالي:

2-5-1- إيجابيات صيغ البيوع:

-أنها سهلة الفهم والتطبيق سواء للمتعاملين أو العاملين بالمصارف الإسلامية الذين لا يبذلون جهدا في دراسة المشاريع الممولة بصيغ البيوع، لأن المصرف ممول وليس شريك بالإضافة إلى أن مخاطرها منخفضة بالمقارنة بالصيغ الأخرى (المضاربة ، المشاركة) حيث تأخذ المصارف ضمانات لسداد الأقساط والعائد مضمون ومحدد سلفا؛[15]

-إن صيغ البيوع تمثل جل الصفقات التي تعقدها المصارف الإسلامية نظرا لقلة الجهد الذي يبذل في تنفيذ مراحلها نسبيا؛[16]

كما أن هذه الصيغ تقترب مما تعود عليه العاملون في المصارف التقليدية من إجراءات عملهم السابقة بإدارات الائتمان؛[17]

فتوجهت المصارف الإسلامية إذن لاستخدام البيوع في عمليات التمويل التي تقدمها ، لسهولة التعامل بها ووضوح تطبيقاتها. ولتجاوز الصعوبات التي واجهتها في صيغ المشاركات.[18]

2-5-2- مخاطر صيغ المشاركات وصعوبة العمل بها:[19]

- مخاطر عدم السداد: وتظهر هذه المخاطر في معظم صيغ الاستثمار، وخاصة صيغتي المشاركة والمضاربة نتيجة إفلاس المشروع أو تعثر العميل ويكون ذلك في حالة تقصير وتعدي العميل أو يكون دون تقصيره، وفي كلتا الحالتين يفقد المصرف أمواله و الأسوأ أن العميل يقدم للمصرف وثائق مزورة لا تعبر عن الربح المحقق في الواقع، وفي هذه الحالة يحرم المصرف من الربح وقد لا يسترد أمواله؛
- قد يبادر المصرف الإسلامي بالدخول في مشاريع استثمارية قائمة على صيغ المشاركات ذات المخاطر المرتفعة لتوقعه للعائد الكبير، فإن حدث العكس ولم يحقق المشروع العائد المتوقع، فإن المصرف الإسلامي هنا لا يعتبر خاسرا للأرباح و رأس المال، والوقت والفرص الضائعة فقط ، وإنما سيتعرض لأزمة سيولة وعجز عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية، وبالتالي التأثير على سمعة المصرف وربما على بقاءه أصلا؛
- عند تمويل المصرف الإسلامي لعميل وفق صيغة المشاركة يتفقان على تاريخ للتصفية أو تاريخ نهاية عمر المشروع، والذي يسترد المصرف فيه أمواله بالإضافة للحصول على نصيب من الأرباح، فإن تأخر هذا التاريخ قليلا فإن هذا يعرض المصرف الإسلامي لخطر السيولة؛
- إذا وقع العميل في مخالفات شرعية يضطر المصرف للتوقف عن التعامل معه، وإذا وقع في مخالفات قانونية قد يتم إيقاف أو إلغاء نشاطه من قبل جهات حكومية، وفي كلتا الحالتين تكون هناك تصفية مبكرة للمشروع وبالتالي تراجع عائد مثل هذه الاستثمارات.

2-6- تصحيح الانحراف الأول:

إن الحل المقترح يكمن في زيادة الاعتماد على صيغ المشاركات وتقليص نسبة الاعتماد على صيغ البيوع، وذلك من خلال العمل على الحد من مخاطر صيغ المشاركات، والتي نعتقد أنها راجعة لسوء اختيار العميل الأمين أو يمكن التعبير عنها بالمخاطر الأخلاقية ،بالإضافة لسوء دراسة المشروع الممول لذلك لابد من :

- الاعتماد على الأجهزة والأساليب العلمية الملائمة، والتي لها القدرة على اختيار العملاء الملائمين بالدقة المطلوبة ووفق الشروط والمواصفات الملائمة، والمصارف الإسلامية مقصرة في ذلك فقد تبين أنه لا يوجد بغالبية هذه المصارف إدارة للاستعلام وجمع المعلومات عن العملاء بالحجم والتنظيم والكفاءة التي تتناسب مع أهمية هذا الدور المطلوب [20]، وإذا لم يقم المصرف بدراسة كافية حول طالب التمويل قبل التعاقد معه أو قدم تمويلا لمن ليس أهلا للاستثمار الإسلامي أعتبر المصرف مقصرا وخائنا للأمانة [21]، وفي هذا الصدد يقول الإمام مالك [22]:" لا أحب للرجل أن يُقارض رجلاً لا يعرف الحلال والحرام وإن كان رجلاً مسلماً فلا أحب أن يُقارض من يستحل شيئاً من الحرام في البيع والشراء "؛

- إجراء الدراسات الاقتصادية والفنية والمالية للعمليات الاستثمارية بواسطة الأجهزة المختصة أو الاستعانة ببيوت الخبرة وكتابة عقد الاستثمار وتوثيقه وتصميم شروطه، بحيث تعطي المصرف الحقوق الضرورية المختلفة للتدخل قانونيا وإداريا واقتصاديا في مسار العمليات إذا ما استدعى الأمر، وأخيرا تنويع استثمار الأموال من حيث صيغ الاستثمار المختلفة والمضاربين وقطاعات الأعمال وتواريخ الاستحقاق.[23]

3- الانحراف الثاني : التركيز الاستثماري

3-1- طبيعة الانحراف:

لمعرفة طبيعة هذا الانحراف نعرف أولا معنى التركيز الاستثماري.

التركيز الاستثماري: هو الاستثمار في قطاع أو نشاط واحد أو عدة قطاعات صغيرة، ويسمى كذلك بعدم التنويع[24] ،والتركيز الذي نعنيه هنا واعتبرناه انحرافا هو اعتماد المصارف الإسلامية على صيغة تمويلية واحدة بنسب مرتفعة جدا تصل أحيانا إلى 90% من إجمالي التمويل وهذا الانحراف لم يمس الأسس التي تقوم عليها المصارف الإسلامية وحدها وإنما مس واحدة من الأسس التي تبنى عليها النشاطات الاستثمارية ككل. فإذا كان الفكر الاقتصادي التقليدي يدعو كافة المتعاملين الاقتصاديين للتنويع في الاستثمارات تجنبا للمخاطر الناتجة عن التركيز الاستثماري تحت مقولة لا تضع بيضك في سلة واحدة فإن الفكر الإسلامي قد وضع ضوابط تلزم المستثمر المسلم بالتنويع والتوازن ، ويقصد به في مجال الاستثمار التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع ، أو بين العائد الاقتصادي والعائد الاجتماعي.[25]

3-2- واقع الانحراف الثاني في مصرف إسلام ماليزيا:

الجدول رقم 03: تطور نسبة التمويل بالبيع بثمن آجل إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالبيع بالثمن الآجل RM'000	نسبة التمويل بالبيع بالثمن الآجل إلى إجمالي التمويل	/	السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالبيع بالثمن الآجل RM'000	نسبة التمويل بالبيع بالثمن الآجل إلى إجمالي التمويل
1988	630602	477104	%75.65	/	2003	7194386	4374363	%60.80
1989	695912	514215	%73.89	/	2004	7,985,959	5,531,705	%69.26
1990	843247	583044	%69.14	/	2005	10,350,738	6,773,866	%65.44
1991	828313	595165	%71.85	/	2006	10311593	6569669	%63.71
1992	1052242	723838	%68.79	/	2007	9888297	5871862	%59.38
1993	1037634	713451	%68.75	/	2008	10,602,566	5,733,004	%54.07
1994	1027096	702120	%68.35	/	2009	10,711,003	5,719,619	%53.39
1995	1495267	882289	%50	/	2010	12,283,242	6,209,417	50.55%
1996	2046435	1349771	%65.95	/	2011	14,563,795	7,291,742	50.06%
1997	2520480	1795303	%71.22	/	2012	19,949,055	8,720,001	%43.71
1998	3096699	2132725	%68.87	/	2013	24,242,520	9,162,344	37.97%
1999	3572791	2348242	%65.72	/	2014	30,111,712	8,474,275	28.14%
2000	4161053	2597825	%62.43	/	2015	34,960,226	7,540,774	21.56%
2001	5,452,885	3,068,790	%56.27	/	2016	37,824,001	6,849,278	18.10%
2002	6144323	3595139	%58.51	/				

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

الجدول رقم 04: تطور نسبة التمويل بالمرابحة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالمرابحة RM'000	نسبة التمويل بالمرابحة إلى إجمالي التمويل	/	السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالمرابحة RM'000	نسبة التمويل بالمرابحة إلى إجمالي التمويل
1988	630602	117166	%18.58	/	2003	7194386	1604202	%22.29
1989	695912	141912	%20.39	/	2004	7,985,959	1,580,234	%19.78
1990	843247	146788	%17.40	/	2005	10,350,738	1,927,568	%18.62
1991	828313	106523	%12.86	/	2006	10311593	1422832	%13.79
1992	1052242	188274	%17.89	/	2007	9888297	1248975	%12.63
1993	1037634	175875	%16.94	/	2008	10,602,566	1,825,907	%17.22
1994	1027096	183287	%17.84	/	2009	10,711,003	1,680,071	%15.68
1995	1495267	452086	%30.23	/	2010	12,283,242	1,120,380	%9.12
1996	2046435	474995	%23.21	/	2011	14,563,795	1,316,853	% 9.04
1997	2520480	483823	%19.19	/	2012	19,949,055	1,403,165	%7.03
1998	3096699	659148	%21.28	/	2013	24,242,520	841,338	%3.47
1999	3572791	883592	%24.73	/	2014	30,111,712	1,451,035	%4.81
2000	4161053	1156849	%27.80	/	2015	34,960,226	1,847,525	%5.28
2001	5,452,885	1,304,628	%23.92	/	2016	37,824,001	1,786,482	%4.72
2002	6144323	1489801	%24.24	/				

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

المنحنى رقم 03: يوضح تطور نسبة التمويل بصيغة البيع بثمن آجل والمرابحة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا.

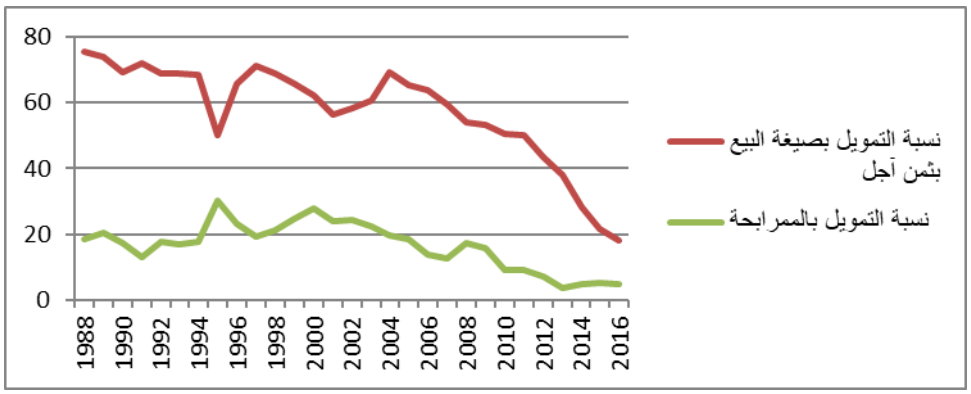

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماد على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

انطلاقا من الجدولين والمنحنى السابق فإن الشيء الأول الذي نلاحظه أن مصرف إسلام ماليزيا ومنذ بداياته وهو يركز على صيغ البيوع، واستمر في التركيز عليها طيلة مسيرته لقرابة 30 سنة، وهذا يؤكد دائما الانحراف الأول، لكن اللافت للانتباه أن المصرف اعتمد على صيغة البيع بثمن آجل بنسبة تفوق 50 % إلى إجمالي التمويل لمدة 23 سنة من 1988إلى 2011م، بل في كثير من السنوات فاقت 60 % و وصلت إلى 75.65% ، لتتراجع نسبة اعتماد المصرف على هذه الصيغة في السنوات الأخيرة 2012-2016م لأنه استبدلها بالتورق، كما استبدلت المصارف الإسلامية الأخرى المرابحة بالتورق وتوسع فيه وسيتوسع فيه أكثر، مما توسع في البيع بثمن آجل كما سنرى لاحقا، وإن هذا التركيز الاستثماري على صيغة واحدة خاطئ من حيث المبدأ فلا يعقل أن يضع المصرف بيضه جميعا في سلة البيع بثمن آجل، فهذا انحراف خطير بالنسبة لمصرف إسلام ماليزيا وبالنسبة للصيرفة الإسلامية كلل، والمعروفة بالتركيز على صيغة المرابحة، والتي لاحظنا أن المصرف ورغم اعتماده عليها منذ بداية نشاطه لكن بنسب معتدلة، ولأن البيع بثمن آجل لم يدع المجال لبقية الصيغ الأخرى فاعتمد المصرف على صيغة المرابحة بنسب متقاربة تراوحت بين 12و30 % مابين 1988و2009م، ليلاحظ في السنوات الأخيرة 2010-2016م تراجع نسب التمويل بالمرابحة من 9إلى 4 % فاتحة المجال للتورق هي الأخرى كما سنرى لاحقا.

3-3- خطورة التركيز الاستثماري:

إن خطورة هذا الانحراف تكمن في جمعه بين الانحرافين الأول والثاني لأن التركيز الاستثماري لدى المصارف الإسلامية كان على صيغة من صيغ البيوع وفي ذلك تهميش لصيغ المشاركات، وبالتالي يجمع هذا الانحراف بين مخاطر عدم التنويع ومخاطر أو سلبيات تهميش صيغ المشاركات وإذا بررنا للمصارف الإسلامية تركيزها على صيغ البيوع بسهولة العمل بهذه الصيغ وقلة مخاطرها وبساطتها مقارنة بصيغ المشاركات فإننا قد لا نجد مبررا منطقيا لتركيزها على صيغة واحدة من صيغ البيوع فنجد مصرف إسلامي يعتمد على البيع بثمن آجل بشكل شبه كلي وآخر يركز على المرابحة وثالثا على التورق، فإن كان ولابد على المصارف الإسلامية الاعتماد على صيغ البيوع دون المشاركات فعلى الأقل فلتعمل على تنويع صيغ البيوع التي تعتمد عليها تقليلا لمخاطر التركيز الاستثماري.

4- الانحراف الثالث: الاعتماد على الصيغ المحرمة والمشبوهة

4-1- طبيعة الانحراف: يكمن هذا الانحراف في اعتماد المصارف الإسلامية على صيغ تمويلية مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية فهي محرمة أو على الأقل مشبوهة كبيع الدين والعينة والتورق ويعتبر الاعتماد على الصيغ المحرمة أو المشبوهة من أشد الانحرافات التي وقعت فيها المصارف الإسلامية لأن المحور الأهم والركن الأساسي للعمل المصرفي الإسلامي هو الجانب الشرعي [26].

4-2- سبب الانحراف الثالث:

هناك عدة أسباب دفعت المصارف الإسلامية للعمل بالصيغ المحرمة والمشبوهة، أغلبها اقتصادية لأن المصارف تحاول زيادة نشاطها وتعظيم أرباحها...الخ، وتتنازل في سبيل ذلك أحيانا عن الالتزام التام بالمعايير الشرعية، ولكن السبب الأهم من ذلك في نظرنا يكمن في :

تتبع بعضهم للرخص وإتباع الهوى والأخذ بالأقوال الشاذة مراعاة لمصلحة المصارف الإسلامية ومصلحة القائمين عليها فنفس القضية في نفس البلد وفي نفس الوقت وفي نفس الظروف نجد هذا يحلل وهذا يحرم، وهذه الفوضى أو الاختلاف غير المنضبط يولد نوع من الإرباك والحيرة ويفتح الباب واسعا للتشكيك في المصارف الإسلامية والنيل منها.[27]

4-3- واقع الانحراف الثالث في مصرف إسلام ماليزيا:

إن مصرف إسلام ماليزيا قد اعتمد على هذه الصيغ المحرمة أو المشبوهة، خاصة صيغتي العينة والتورق وبشكل كبير كما سنرى من خلال هذا العنصر، أما بيع الدين فلم يعتمد عليه إلا سنتي 1994و1995م وبنسبة محدودة أقل من 01 % من إجمالي التمويل، ولم يظهر بيع الدين في القوائم المالية للمصرف لا قبل ولا بعد هاتين السنتين.

الجدول رقم 05: تطور نسبة التمويل بالعينة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالعينة RM'000	نسبة التمويل بالعينة إلى إجمالي التمويل%	/	السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالعينة RM'000	نسبة التمويل بالعينة إلى إجمالي التمويل%
2001-1988		0.00	0.00	/	2009	10,711,003	1,611,717	%15.04
2002	6144323	21253	%0.34	/	2010	12,283,242	1,675,229	%13.63
2003	7194386	160660	%2.23	/	2011	14,563,795	1,481,440	%10.17
2004	7,985,959	101,793	%1.27	/	2012	19,949,055	1,730,606	%8.67
2005	10,350,738	142,194	%1.37	/	2013	24,242,520	1,282,498	%5.29
2006	10311593	1096766	%10.63	/	2014	30,111,712	797,589	%2.64
2007	9888297	1267727	%12.82	/	2015	34,960,226	339,794	%0.97
2008	10,602,566	1,627,337	%15.34	/	2016	37,824,001	321,169	%0.84

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

المنحنى رقم 04: وضح تطور نسبة التمويل بصيغة العينة إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

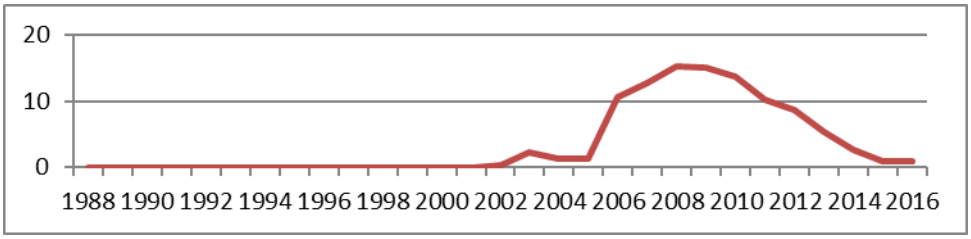

المصدر : من إعداد الباحثين اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

إن صيغة بيع العينة ليست من الصيغ الأصيلة ولا القديمة للصيرفة الإسلامية، ونلاحظ انطلاقا من الجدول والمنحنى السابقين أن أول ظهور لها في مصرف إسلام ماليزيا كان سنة 2002م، ومن خلال ملاحظة المنحنى المبين لتطور نسبة التمويل بالعينة نلاحظ أنه يبين دورة حياة منتج العينة كاملا، فمن سنة 2002 إلى 2005 كانت مرحلة الانطلاق وبنسبة تمويل بالعينة تراوحت بين 0.34 و1.37 % لتليها مرحلة نمو منتج العينة خلال سنتي 2006و2007م، حيث ارتفعت نسبة التمويل بالعينة بشكل سريع وكبير، فقد وصلت إلى حوالي 13 % مستفيدة من التراجع في نسبة التمويل بالمرابحة، وأما المرحلة الثالثة كانت مرحلة نضج، بحيث استقر فيها التمويل بالعينة مابين 13 و15 % خلال سنوات 2008-2009و2010م، لنصل للمرحلة الأخيرة وهي مرحلة تراجع التمويل بالعينة باتجاه التلاشي بشكل تدريجي من 10.17إلى 0.84 % من سنة 2011إلى 2016م فاتحا المجال للتمويل بالتورق، و الذي ظهر سنة 2009 ليستحوذ على النسبة الأكبر من إجمالي التمويل كما سنرى الآن.

الجدول رقم 06: تطور نسبة التمويل بالتورق إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

السنوات	إجمالي التمويل RM'000	التمويل بالتورق RM'000	نسبة التمويل بالتورق إلى إجمالي التمويل %
2008-1988		0	0
2009	10711003	167378	1.56
2010	12283242	2573328	20.94
2011	14563795	3903981	26.80
2012	19949055	7530581	37.74
2013	24242520	12477947	51.47
2014	30111712	18921260	62.83
2015	34960226	24779486	70.87
2016	37824001	28413063	75.11

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

المنحنى رقم 05: يوضح تطور نسبة التمويل بالتورق إلى إجمالي التمويل لمصرف إسلام ماليزيا

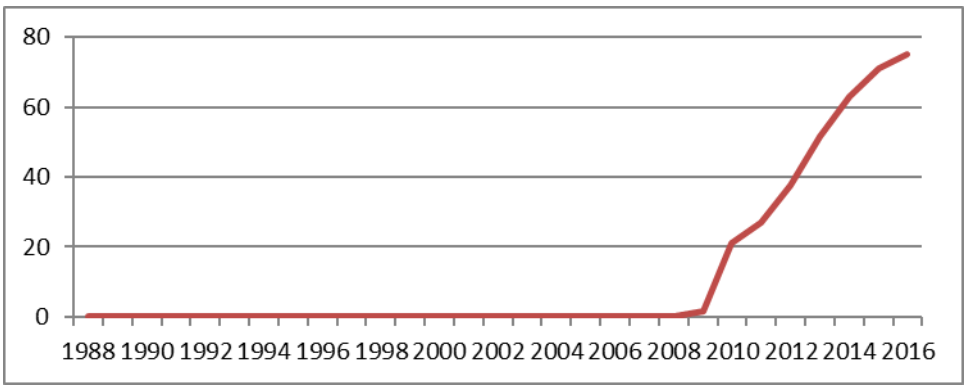

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا.

يعتبر التورق المصرفي من المنتجات التي استعملتها المصارف الإسلامية حديثا، حيث يعود أول ظهور له سنة 2000م تقريبا، و انطلاقا من الجدول والمنحنى السابقين نلاحظ أن مصرف ماليزيا لم يبدأ العمل به إلا سنة 2009م تزامنا مع إنشاء سوق السلع الماليزية المتخصصة

في البيع والشراء عن طريق التورق، وكانت الانطلاقة بنسبة 1.56 % من إجمالي التمويل لترتفع نسبة التمويل بالتورق إلى إجمالي التمويل في السنوات الموالية بشكل كبير وسريع، حيث بلغت في السنة الثانية من اعتماده 20.96% من إجمالي التمويل لتتواصل بعدها في الارتفاع بشكل حاد، حيث وصلت في سنة 2016 م 75.11 % من إجمالي التمويل، ويعتبر استعمال الصيغ المشبوهة عامة والتورق المصرفي خاصة من قبل مصرف إسلام ماليزيا انحرافا خطيرا.

4-4- التورق يجمع بين الانحرافات الثلاث:

إن التورق من صيغ البيوع المنتجة للمديونية، ومن جهة ثانية ركزت المصارف الإسلامية عموما في تمويلاتها عليه ومصرف إسلام ماليزيا خصوصا، وألغى وهمش جميع الصيغ الأخرى سواء صيغ البيوع أو صيغ المشاركات، والأسوأ من هذا وذاك أن التورق من الصيغ المشبوهة، حيث صدرت عدة فتاوى تحرم التعامل بالتورق المصرفي، أقواها الصادرة عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي.

4-5- سبب تمسك المصارف الإسلامية بالصيغ المحرمة والمشبوهة (التورق مثالا)

إن سبب تمسك المصارف الإسلامية وتوسعها في العمل بمنتج التورق هو بسبب الإيجابية التي يقدمها هذا المنتج للمصرف وللعملاء والاقتصاد ككل والتي يمكن ذكرها كالآتي:

4-5-1- إيجابيات التورق بالنسبة للمصارف الإسلامية: [28]

- ✓ تحقيق معدلات ربحية كبيرة تفوق العائد من نظام الفائدة لدى المصارف التقليدية نظرا للإقبال الكبير من قبل العملاء على هذا النوع من التمويل كما أن الربح من التورق لا يخضع لرقابة البنك المركزي كسعر الفائدة باعتبار التورق بيع وليس قرضا، على الأقل ظاهريا ؛
- ✓ يساهم التورق المصرفي في إدارة سيولة المصارف الإسلامية من خلال توفير السيولة اللازمة للمصارف الإسلامية عند العجز ،وتوظيفها في حالة الفائض؛
- ✓ كسب رضا العملاء واجتذاب عملاء جدد وزيادة قدرة المصارف الإسلامية على المنافسة؛
- ✓ بالإضافة لذلك ترى فاطمة الزهراء عبادي أنه أتاح للمصارف الإسلامية مرونة أكبر في إدارة مواردها باعتبار التورق أداة من أدوات التمويل قصير الأجل.[29]

4-5-2- إيجابيات التورق بالنسبة للعملاء:

- ✓ الاستفادة من التمويل اللازم لمختلف الحاجيات من دون فائدة فهو بديل شرعي عن القرض الربوي؛[30]
- ✓ الاستفادة من الأرباح التي توزعها المصارف الإسلامية على أصحاب الودائع توازي هذه الأرباح أو تفوق الفائدة المقدمة من المصارف التقليدية.[31]

4-5-3- إيجابيات التورق بالنسبة للاقتصاد:[32]

- ✓ المساهمة في تمويل المشاريع الخطرة ،ومعروف عن المصارف الإسلامية أنها تدخل كشريك في المشاريع التي تمويلها مما جعلها تتجنب تمويل المشاريع الخطرة ،والتورق المصرفي سمح بتمويل هذا النوع من المشاريع دون أن يكون المصرف شريكا ودون أن يتحمل خطر عدم نجاح المشروع؛
- ✓ ساهم التورق في تنشيط الأسواق التي تختص في التعامل به ورواج المنتجات المتداولة في الأسواق؛
- ✓ ويرى موسى آدم عيسى أن التعامل بالتورق قلص العمل بالقروض الربوية في المجتمعات الإسلامية ،لذلك يقول أنه مهما يكن من أمر الخلاف حول التورق فإن الأخذ به أفضل من الاستمرار فيما هو مجمع على تحريمه؛

- ✓ ويرى الخبير حسين كامل أن التوسع في التورق من قبل المصارف الإسلامية من شأنه أن يزيد من فعالية السياسة النقدية التي تنتهجها الدولة.

فقط تجدر الاشارة إلى أن الإيجابيات التي ذكرنا حول التورق هي من وجهة نظر المؤيدين لهذا المنتج ولا تعني بالضرورة أنها الأصح

4-6- مخاطر الاعتماد على الصيغ المحرمة والمشبوهة (مخاطر التورق مثالا)

4-6-1- مخاطر التورق على الأفراد:

- ✓ إن التوسع في التورق المصرفي سيزيد من تخفيض دور السلع في التمويل، ومزيد من الإغراق في الديون والتوسع في تداولها ،ومزيد من العاجزين عن الدفع وهذه ملامح النظام الربوي؛[33]
- ✓ إن التركيز في التورق على سلع معينة أظهر منشآت كبيرة تحتكر هذه السلع وتتلاعب بأسعارها فتحقق للتجار أرباح كبيرة على حساب العميل المتورق؛[34]
- ✓ التكاليف الكبيرة التي يدفعها العملاء لأن الإقبال الكبير على التورق جعل المصارف الإسلامية تبالغ في فرض العمولات على العملاء المتورقين.[35]

4-6-2- مخاطر التورق على الصيرفة الإسلامية:[36]

- ✓ التورق المصرفي انحراف بالتمويل الإسلامي عن منهجه، فالتورق عبارة عن تقديم للنقود بزيادة نظير الأجل وتوجه للتطابق بين وظيفة المصرف الإسلامي ووظيفة المصرف التقليدي؛
- ✓ إن التورق المصرفي يعمل عمل النقود الرديئة في قانون جريشمان فكما أن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول لتحل محلها فكذلك التورق يطرد الصيغ الإسلامية الأصيلة ليحل محلها، وفي هذا استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير؛
- ✓ إن التركيز والتوسع في استعمال التورق المصرفي قد يكون مثبطا لجهود مراكز البحث والمؤتمرات والندوات عن ابتكار منتجات جديدة قائمة على أساس المشاركة في الغنم والغرم.

4-6-3- مخاطر التورق على الاقتصاد:

- ✓ إن التورق يزيد من حدة المديونية، والتي لها أثر سلبي على الاقتصاد، و من مقاصد الشريعة في التمويل كبح جماح المديونية من خلال ربط المداينات بالنشاط الاقتصادي الفعلي؛
- ✓ التورق المصرفي هو على النقيض من ذلك يسهل المداينات دون ربطها بالنشاط الاقتصادي؛[37]
- ✓ للتورق أثر سلبي على الادخار يظهر من خلال النمط الاستهلاكي غير المنضبط، لأن التمويل متاح وميسر للأفراد فيبالغ الأفراد في الاستهلاك لتلبية الحاجيات الكمالية، وهنا يؤثر بشكل كبير على الادخار.[38]
- ✓ كذلك يؤثر التورق على الاستثمار من جهتين:

– تراجع الادخار نظرا للإفراط في الاستهلاك ومنه تقل المدخرات الموجهة للاستثمار؛

– إن الربح المقدم من قبل المصارف الإسلامية على الودائع التي ستوجهها للتورق كبير وقد يفوق معدل الربح المتوقع من الاستثمار وبالتالي توجيه المدخرات للإقراض وتغذية المديونية فالتورق يلغي الأثر الإيجابي للاستثمار على الاقتصاد.[39]

- ✓ يتسبب التوسع في التورق في زيادة نسبة التضخم من جهتين:

– زيادة حجم السيولة لدى الأفراد وزيادة قدراتهم الشرائية ومن ثم زيادة الطلب والذي لا يصاحبه زيادة في المعروض من الإنتاج فالتورق لا يسهم في زيادة الإنتاج فترتفع معدلات الأسعار؛

– كما أن السلع محل التورق سيرتفع سعرها من دون شك نظرا للطلب الكبير عليها والعدد الكبير من الصفقات المبرمة على نفس السلعة الواحدة لانعدام القبض الشرعي؛[40]

- ✓ خروج رؤوس الأموال الوطنية للأسواق الخارجية فأغلب السلع المستعملة في التورق هي سلع دولية في بورصات عالمية وحرمان الشعوب منها؛[41]
- ✓ تساهم صيغة التورق المصرفي في عملية خلق النقود و هذا ما يعاب على صيغ التمويل التي تمارسها البنوك التقليدية، و لا يساهم في زيادة الناتج القومي فالتورق مبادلة مال بمال و السلعة مِعبر فقط.[42]

4-7- تصحيح الانحراف الثالث:

إن الانحراف الثالث كما لاحظنا مس المعيار الشرعي وهو أحد معايير العمل المصرفي الإسلامي،لذلك لابد من مراعاة الضوابط الشرعية في عمل المصارف الإسلامية والأخذ بالأقوال الراجحة في ظل غياب مرجعية موحدة للفتوى والابتعاد عن الأخذ بالأقوال الشاذة[43]من قبل القائمين على المصرف الإسلامية.

الخاتمة:

رغم أن الشريعة الإسلامية وضعت مجموعة واضحة من الأسس والمعايير للعمل المصرفي الإسلامي بغية تحقيق العدالة ومنع الظلم عن جميع أطراف العملية الاستثمارية وتحقيق التنمية المرجوة إلا أن المصارف الإسلامية وقعت في مخالفات لبعض هذه المعايير تجلى ذلك بوضوح في تهميشها لصيغ المشاركات والاكتفاء بصيغ البيوع بحثا عن الميزات التي يقدمها التعامل بصيغ البيوع وتجنبا لمخاطر صيغ المشاركات رغم أفضلية هذه الأخيرة في مجال التنمية ،وفقدت بهذا المصارف الإسلامية التنوع والتكامل الذي عرفت به صيغها التمويلية وتخليها تدريجيا عن الدور التنموي في المجتمعات المسلمة لتقترب أكثر من عمل المصارف التقليدية، والأسوأ من تهميشها لصيغ المشاركات هو التركيز على صيغة تمويلية واحدة من صيغ البيوع كالمرابحة والبيع بثمن آجل معرضة نفسها لمخاطر عدم التنويع لتسلك في الأخير مسلك البيوع الصورية وباعتمادها على الصيغ المحرمة أو على الأقل المشبوهة كالتورق والعينة لتتحايل بها على الربا وعلى الشريعة الإسلامية أخذا بالأقوال الشاذة، ومراعاة لمصالحها الاقتصادية ومصلحة القائمين عليها وهذا أشد الانحرافات التي وقعت فيها المصارف الإسلامية لأن المحور الأهم والركن الأساسي للعمل المصرفي الإسلامي هو الجانب الشرعي.

ورغم كل هذه الانحرافات التي وقعت فيها المصرف الإسلامية يبقى المجال مفتوحا لتصحيح هذه الانحرافات، مع إمكانية العودة إلى الأسس والمعايير التي وضعتها الشريعة لعملها، من خلال تضافر جهود كل الفاعلين في مجال الصيرفة الإسلامية.

نتائج الدراسة يمكن طرحها في النقاط التالية:

– إن أهم مبادئ وأسس التمويل المصرفي الإسلامي هي المعيار الشرعي والأخلاقي ومعيار التنمية ومعيار الغنم بالغرم ومعيار ربط الكسب بالجهد ومعيار النقود لا تلد نقودا؛

– من أجلَ الأهداف التي أقيمت المصارف الإسلامية لأجلها تنمية المجتمع الإسلامي واستثمار أمواله بطريقة شرعية تحقق أهداف المجتمع، ويكون ذلك من خلال التركيز على صيغ المشاركات؛

– لقد وقعت المصارف الإسلامية في جملة من الانحرافات عن السكة المرسومة نشاطاتها التمويلية؛

– إن تهميش صيغ المشاركات أحد الانحرافات التي وقعت فيها المصارف الإسلامية لأفضلية صيغ المشاركات في المجالات التنموية ولفقدانها للتكامل في صيغها من خلال هذا التهميش؛

– إن التركيز على صيغ البيوع أفقد المصارف الإسلامية تميزها عن المصارف التقليدية، لأن ما يميز نشاط المصارف الإسلامية عن غيرها هي صيغ المشاركات التي تعتبر جوهر العمل المصرفي الإسلامي؛

– إن مصرف إسلام ماليزيا همش صيغ المشاركات كباقي المصارف الإسلامية حيث اعتمد عليها بنسب محدودة جدا ليتوقف عن التعامل بها نهائيا في السنوات الأخيرة؛

– إن سبب تهميش صيغ المشاركات والتركيز على صيغ البيوع من قبل المصارف الإسلامية هو البحث عن إيجابيات صيغ البيوع، وتجنب مخاطر صيغ المشاركات؛

– إن التركيز الاستثماري أو عدم التنويع انحراف ميز الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية عموما ومصرف إسلام ماليزيا خصوصا والذي ركز على صيغة البيع بثمن آجل طيلة مسيرة تقريبا؛

– إن التركيز الاستثماري كان على صيغة من صيغ البيوع وبالتالي خطورة هذا الانحراف مضاعفة فهو يجمع بين مخاطر عدم التنويع ومخاطر أو سلبيات تهميش صيغ المشاركات؛

– يعتبر الاعتماد على الصيغ المحرمة أو المشبوهة من أشد الانحرافات التي وقعت فيها المصارف الإسلامية، لأن المحور الأهم والركن الأساسي للعمل المصرفي الإسلامي هو الجانب الشرعي؛

– إن البحث عن الرخص وإتباع الهوى والأخذ بالأقوال الشاذة، مراعاة لمصلحة المصارف الإسلامية ومصلحة القائمين عليها، هو السبب الرئيسي للاعتماد على الصيغة المحرمة أو المشبوهة؛

– إن أهم الصيغ المحرمة أو المشبوهة التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية عامة ومصرف إسلام ماليزيا خاصة هي التورق والعينة وبيع الدين، وخطورتها لا تتوقف عند كونها تخالف أحكام الشريعة الإسلامية بل يضاف إليها أنها من صيغ البيوع، وتم التركيز عليها كذلك بشكل ألغى بقية الصيغ تقريبا خاصة بالنسبة للاعتماد على التورق؛

– إن التورق من أكثر الصيغ المشبوهة التي اعتمدت عليها المصارف الإسلامية، وسبب اعتمادها عليه إيجابياته، لكن خطورته أكبر.

قائمة الاحالات والمراجع:

1- لسان العرب، قرص مضغوط.

2- سعيد بوهراوة، **التورق المصرفي دراسة تحليلية نقدية للآراء الفقهية**، بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة 19، إمارة الشارقة ،سنة 2009م، ص: 04.

3- بن تومي بدرة وبوزيد شفيقة،" **تطبيقات التورق المصرفي في المصارف الإسلامية "، مصرف إسلام ماليزيا نموذجا**، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة سطيف، أيام5-6ماي2014م، ص: 04.

4- عبد الحميد محمد البعلي،" **الوسائل الفعلية لمعالجة مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية "**، http://www.google.dz/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&ved=0ahUKEwjhqISatavQAhXk54MKHepyB0QQFgggMAA&url=http%3A%2F%2Fiefpedia.com%2Farab%2Fwp- تاريخ الاطلاع 2018/04/13، ص: 07.

5- معجم المعاني http://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%A7%D9%86%D8%AD%D8%B1%D8%A7%D9%81/

6- محمد البلتاجي، **نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية (المرابحة، المضاربة ، المشاركة)**، بحث مقدم للندوة الدولية (نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية)، دولة الإمارات العربية المتحدة ، دبي،3-5 سبتمبر 2005م، ص: 05.

7- وحيد عبدان، **إدارة المصرف الإسلامي الاستثماري**، رسالة ماجستير، تخصص إدارة كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سنة 2009م، ص: 04.

8- محمد عبد الحليم عمر، **أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة**، ص: 02، تاريخ الاطلاع 26-04-2018: http://www.arab-expo.org/1.pdf

9- الموسوعة الحرة ويكيبيديا.
https://ar.wikipedia.org/w/index.php?title=%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81_%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85_%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%8A%D8%A7&action=edit&section=1

10- عبد الواحد غردة، الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي بعض المصارف الإسلامية الآسيوية نموذجا، بحث منشور في **مجلة الإسلام في آسيا**، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا ، المجلد8، العدد2 ، ديسمبر 2011م، ص: (1-8)، بتصرف.

11- أحسن لحساسنة وعبد الواحد غردة ، **فعالية التمويل المبني على صيغ المشاركات في الحد من مشكلة البطالة – المضاربة في المصارف الإسلامية نموذجا**، ص ص : 11 -13.

12- عبد الواحد غردة، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

13- عبد الستار أبو غدة، **المصرفية الإسلامية خصائصها وآلياتها وتطويرها** ، بحث مقدم للمؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية سورية ، دمشق، 13-2006/03/14م، ص: 05.

14- صالح صالحي وعبد الحليم غربي ،**كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية**، بحث مقدم لفعاليات الملتقى الدولي حول: "أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية"- المحور الخامس- جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة05-06 ماي 2009م، ص: 08.

15- محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

16- عبد السلام عبد الله أحمد، **تجربة مصرف الجمهورية في بيع المرابحة للأمر بالشراء(دراسة تحليلية تقويمية)** ،ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ص: (6-9).

17- عبد الواحد غردة ،مرجع سبق ذكره، ص: 25.

18- محمد عبد الرؤوف حمزة، **البيع في الفقه الإسلامي مشروعيته وأنواعه**، بحث تمهيدي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية،قسم الاقتصاد الإسلامي،جامعة سانت كليمنتس، الشارقة،سنة 2006-2007م، ص: 18.

19- فرحات الصافي علي ، **مخاطر صيغ الاستثمار في المصارف التقليدية والإسلامية دراسة تحليلية مقارنة**، ص ص: 17-19، تاريخ الاطلاع 14-04-2018م.
https://www.google.dz/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0ahUKEwjIxfLV0oPSAhUBwBQKHYAyCy4QFggYMAA&url=http%3A%2F%2Fiefpedia.com%2Farab%2Fwp-

20- أحسن لحساسنة وعبد الواحد غردة ،مرجع سبق ذكره، ص: 11.

21- فرحات الصافي علي ،مرجع سبق ذكره، ص: 15.

22- مالك بن أنس، " **المدونة الكبرى** " ،(**رواية سحنون عن ابن القاسم عن الإمام مالك**)، دار الفكر ، القاهرة ، بدون تاريخ، ج4 ، ص57 .نقلا عن فرحات الصافي علي، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

23- فرحات الصافي، مرجع سبق ذكره، ص: 27.

24- محمد علي محمد علي، **إدارة المخاطر المالية في الشركات المساهمة المصرية(مدخل لتعظيم القيمة**)، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور الفلسفة في إدارة الأعمال قسم إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة،1425هـ ،2005م، ص: 11.

25- فرحات الصافي، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

26- محمود الشويات وحسين القضاة، **فوضى الفتوى وحقيقة التورق المصرفي**، بحث مقدم لمؤتمر التورق المصرفي والحيل الربوية جامعة عجلون، الأردن، ص ص: 5- 6.

27- نفس المرجع والصفحات السابقة.

28- بن تومي بدرة وبوزيد شفيقة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 24- 25.

29- فاطمة الزهراء عبادي، **الآثار الاقتصادية للتمويل بالتورق المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول حول التورق المصرفي و الحيل الربوية، جامعة عجلون الوطنية الخاصة، الأردن ،18-19 أفريل 2012م، ص: 18.

30- هناء محمد هلال الحنيطي، **التورق حقيقته، أنواعه(الفقهي المعروف والمصرفي المنظم)**، ملخص دراسة أعدتها للحصول على درجة الدكتوراه من الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية ، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة ،إمارة الشارقة،دولة الإمارات العربية المتحدة،2009م، ص: 33.

31- حسين كامل فهمي، **التورق الفردي والتورق المصرفي المنظم**، بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورتها 19 الشارقة، الإمارات العربية ،2009م، ص: 13.

32- عبد الله بن سلمان المنيع، **حكم التورق كما تجريه المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر**، بحث مقدم للمجمع الفقهي الإسلامي في دورته السابعة عشر،مكة المكرمة أيام 13-18 ديسمبر2003م، ص: 21.

33- سامي بن إبراهيم سويلم، **التكافؤ الاقتصادي بين الربا والتورق**، و رقة مقدمة لندوة البركة الرابعة والعشرين أيام 25-27 أكتوبر 2003م، ص: 17.

34- أحمد الحجي الكردي، **التورق والتورق المنظم**، بحث مقدم للندوة الخامسة للمؤتمر الدولي للإقتصاد الإسلامي المنعقد بطرابلس في 20-21 أفريل 2010م، ص: 15.

35- بن تومي بدرة وبوزيد شفيقة، مرجع سبق ذكره، ص: (22-26)، بتصرف.

36- منذر قحف وعماد بركات، **التورق المصرفي في التطبيق المعاصر**، بحث مقدم لمؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية جامعة الإمارات العربية-إمارة العين-أيام 8-10 ماي 2005م، ص: (17-20)، بتصرف.

37- سامي بن إبراهيم سويلم، **التكافؤ الاقتصادي بين الربا والتورق**،مرجع سبق ذكره، ص: 22.

38- بن تومي بدرة وبوزيد شفيقة، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

39- منذر قحف وعماد بركات، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

40- بن تومي بدرة وبوزيد شفيقة، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

41- فاطمة الزهراء عبادي، **الآثار الاقتصادية للتمويل بالتورق المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول حول التورق المصرفي والحيل الربوية جامعة عجلون الوطنية الخاصة، الأردن ،18-19 أفريل 2012م، ص: 19.

42- حسين شحاتة،التورق في نظر التحليل المحاسبي والتقويم الاقتصادي الإسلامي، ص: 17.

43- محمود الشويات وحسين القضاة، مرجع سبق ذكره، ص ص : 5- 6.

*- التقارير السنوية لمصرف إسلام ماليزيا، والتحميل من الرابط التالي:

http://www.bankislam.com.my/home/corporate-info/annual-reports